

بسم الله الرحمن الرحيم
السال المتعلقة بالطارق
في الحوض اذا كان مدورا فوقع فيه النجاسة يبعث فيه
ثمانية واربعون ذراعاً حتى ان مادونه لا يجوز التوضؤ
فيه لان هذا اقصى قول قالوا فيه فان منهم من قال اربعة
واربعون ذراعاً فكان الاخذ بهذا الحوط ولو كان الماء
اقبل من عشرة فلهذا عيون فوقعت فيه النجاسة حتى يتنجس
ثم ينسط وصاد عشرة اذ في عشرة فونجس لانه النجس لا يظهر
بالثقب والانساط ولو وقعت فيه النجاسة وهو عشرة
في عشرة ثم اجتمع فصارت اقل فهو طاهر لانه الان لم يوجد
النجس بعد الاجتماع حوض عشرة في عشرة قل ماؤه
فوقعت فيه النجاسة ثم دخله الماء حتى امتلاء الحوض
ولم يخرج منه شئ لا يجوز التوضؤ به لانه كلما دخله الماء
يتنجس بعد كبره لا يكون قطعة في الصدف وبيوت
فيه الدواب والناس ثم يملأ في الشتاء ماء ويخرج
الناس منه للبرد فانه كان الماء الذي يدخل في القدر
ولا يدخل على مكان نجس فالماء والبرد يتنجس وان كان الماء
بعد ذلك لانه كلما دخل صار نجس فلا يطهر وان كان
الماء الذي يدخل القدر مستواً مكانه فظاهر حتى صار

لن

عشرة في عشرة ثم انتهى الى النجاسة فالماء والبرد طاهر لانه
الماء صار كالماء البارد يتنجس والما الكثرة لا يتنجس الحوض
الصغير اذا كان ماؤه نجس افضل الماء من جانبته وخرج
من جانبته الآخر الماء اذا جرى على الجيفة او غيرها ان كان
الماء كثر الاستسبين فيه الجيفة فالماء طاهر وان كانت
ستين لقلته الماء فالما نجس الحوض الكبير اذا وجد
ماؤه نجس ان فيه نجساً وتوضأ من ذلك الموضع
فانه كان الماء منفصلاً عن الجرد فلا بأس به لانه يصير
الحوض المسقف وان كان الماء متصلاً بالجدل يجوز
التوضؤ من الثقب لانه صار كالقصة من نجاسة الفتاك
الماء اذا كان يجرى ضعيفاً فارد ان ان يتوضأ به
فان كان وجه المورد الماء يجوز ان كان وجهه الجبل
الماء لا يجوز الا ان يكثر بين كل طرفين مقدار ما يجرى
الماء بنفسه اذا توضأ بهاء الثلج لا يجوز لانه هذا ليس
بماء هو القليل من خمس قير من خشب من افيكون
الجملة حائرين وخمسين من وقيل الجملة ثلثة ثمانية من
تركاها خافية احرقت العذرة في البيت او كان الاطبل
جارداً او كان بيت بالوعة وكل شايق او كوز معلق
فترش منه البخار او كان جدار الحمام نجس فترش واصفاً

بسم الله الرحمن الرحيم
السال المتعلقة بالطارق
في الحوض اذا كان مدورا فوقع فيه النجاسة يبعث فيه
ثمانية واربعون ذراعاً حتى ان مادونه لا يجوز التوضؤ
فيه لان هذا اقصى قول قالوا فيه فان منهم من قال اربعة
واربعون ذراعاً فكان الاخذ بهذا الحوط ولو كان الماء
اقبل من عشرة فلهذا عيون فوقعت فيه النجاسة حتى يتنجس
ثم ينسط وصاد عشرة اذ في عشرة فونجس لانه النجس لا يظهر
بالثقب والانساط ولو وقعت فيه النجاسة وهو عشرة
في عشرة ثم اجتمع فصارت اقل فهو طاهر لانه الان لم يوجد
النجس بعد الاجتماع حوض عشرة في عشرة قل ماؤه
فوقعت فيه النجاسة ثم دخله الماء حتى امتلاء الحوض
ولم يخرج منه شئ لا يجوز التوضؤ به لانه كلما دخله الماء
يتنجس بعد كبره لا يكون قطعة في الصدف وبيوت
فيه الدواب والناس ثم يملأ في الشتاء ماء ويخرج
الناس منه للبرد فانه كان الماء الذي يدخل في القدر
ولا يدخل على مكان نجس فالماء والبرد يتنجس وان كان الماء
بعد ذلك لانه كلما دخل صار نجس فلا يطهر وان كان
الماء الذي يدخل القدر مستواً مكانه فظاهر حتى صار

بسم الله الرحمن الرحيم
السال المتعلقة بالطارق
في الحوض اذا كان مدورا فوقع فيه النجاسة يبعث فيه
ثمانية واربعون ذراعاً حتى ان مادونه لا يجوز التوضؤ
فيه لان هذا اقصى قول قالوا فيه فان منهم من قال اربعة
واربعون ذراعاً فكان الاخذ بهذا الحوط ولو كان الماء
اقبل من عشرة فلهذا عيون فوقعت فيه النجاسة حتى يتنجس
ثم ينسط وصاد عشرة اذ في عشرة فونجس لانه النجس لا يظهر
بالثقب والانساط ولو وقعت فيه النجاسة وهو عشرة
في عشرة ثم اجتمع فصارت اقل فهو طاهر لانه الان لم يوجد
النجس بعد الاجتماع حوض عشرة في عشرة قل ماؤه
فوقعت فيه النجاسة ثم دخله الماء حتى امتلاء الحوض
ولم يخرج منه شئ لا يجوز التوضؤ به لانه كلما دخله الماء
يتنجس بعد كبره لا يكون قطعة في الصدف وبيوت
فيه الدواب والناس ثم يملأ في الشتاء ماء ويخرج
الناس منه للبرد فانه كان الماء الذي يدخل في القدر
ولا يدخل على مكان نجس فالماء والبرد يتنجس وان كان الماء
بعد ذلك لانه كلما دخل صار نجس فلا يطهر وان كان
الماء الذي يدخل القدر مستواً مكانه فظاهر حتى صار